

## تاريخ الطب

### علم الوراثة في الاسلام §

هيثم ادريس

حوليات القدس الطبية، مكتب رئيس التحرير \*

#### ملخص:

علم الوراثة البشري يشمل دراسة كيفية توارث الخصائص المتوارثة بين البشر و أهميته تكمن في فهم الخصائص الوراثية للأمراض و توارث الصفات بين البشر. وقد استعمل هذا العلم لأمور عائلية كاثبات النسب او دراسة السلالة. وتساءلت يوما عن تاريخ معرفة هذا العلم عند المسلمين وخلال بحثي لهذا الموضوع تطرقت لحديثين من أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام، يمكن للمختص أن يفهم منهما تكلم النبي عليه الصلاة والسلام بالاجمال عن هذا العلم. الحديثين تضمننا كلاماً عن لون الابل ولون الجلد والعينين وعن القامة في البشر. هذه المقالة تلخص قراءة المؤلف لهذين الحديثين.

بسم الله الرحمن الرحيم

"افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت"<sup>3</sup>.

و خير ما فسرته به الوارد الوارد. فلقد ورد في الحديث الشريف في صحيح البخاري في باب إذا عرض بنفي الولد :

إعلم حفظنا الله وإياك أن الله عالم بكل شيء وأن الله علم الانسان ما لم يعلم كما قال في محكم تنزيله:

"علم الانسان ما لم يعلم"<sup>1</sup>.

حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة :  
( أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام أسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما ألوانها قال حمر هل فيها من أورك قال نعم قال فأني ذلك قال لعله نرعه عرق قال فلعل ابنك هذا نرعه).

رواه البخاري<sup>4</sup>

والنبي محمد صلى الله عليه وسلم هو أعلم البشر. ولقد تكلم نبينا عليه الصلاة والسلام عن أمور بتفصيل وعن أمور بایجاز وترك باب الاجتهاد المعترف مفتوحاً أمام المسلمين المؤهلين للاجتهاد.

و اعلم ان الناس على درجات من الفهم وذلك مصداق ما ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث:

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة ثنا سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
نصر الله رجلاً سمع منا كلمة فبلغها كما سمع فإنه رب مبلغ أوعى من سامع.  
رواه البيهقي<sup>2</sup>.

فهذا الرجل جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام يستفتيه بان زوجته قد وضعت مولوداً على غير لون جلده!

وقد قال الإمام ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري تعقيباً على هذا الحديث: "قال الشافعي في "الأم": 'ظاهر قول الاعرابي أنه اتهم امراته، لكن لما كان لقوله وجه غير القذف لم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم فيه بحكم القذف فدل ذلك على أنه لا حد في التعريض، ومما يدل على أن التعريض لا يعطي حكم التصريح الاذن بخطبة المعتدة بالتعريض لا بالتصريح فلا يجوز، والله اعلم"<sup>5</sup>.

فالنبي دل الرجل الذي استفتاه على طريقة سليمة للاستدلال استعمل فيها الإبل كنموذج ولون الإبل

فأفهمنا النبي عليه الصلاة والسلام أن نصيب بعض المسلمين نقل الحديث لمن هم أفهم منهم لمعانيه.

ومن هذا المنطلق ومن خلال تدريس بعض مواد علم الوراثة في لندن-انكلترا خطر لي أن أبحث عن تاريخ هذا العلم عند مسلمي هذه الأمة. ولحظت حديثان من أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام رواهما الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه في كتاب الطلاق. الحديث الاول يتطرق لموضوع اختلاف الألوان عند الإبل. قال الله تعالى:

واما الحديث الثاني:

حدثنا يحيى أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريح قال أخبرني بن شهاب عن الملاعة وعن السنة فيها عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة : ( أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقضه أم كيف يفعل فأنزل الله في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قضى الله فيك وفي امرأتك قال فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد فلما فرغا قال كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغا من التلاعن ففارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم فكان ذلك تفريقاً بين كل متلاعنين قال بن جريح قال بن شهاب فكانت السنة بعدهما أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملاً وكان ابنها يدعى لأمه قال ثم حرت السنة في ميراثها أنها ترثه ويرث منها ما فرض الله له قال بن جريح عن بن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي في هذا الحديث إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن جاءت به أحمر قصيراً كأنه وجرة فلا أراها إلا قد صدقت وكذب عليها وإن جاءت به أسود أعين ذا إلبتين فلا أراه إلا قد صدق عليها فجاءت به على المكروه من ذلك).

رواه البخاري<sup>8</sup>

فهو يروي قصة رجل استفتى النبي عليه الصلاة والسلام بعد أن وجد امرأته مع رجل وهي أنكرت الزنا. فنزلت آية اللعان في شأنه وتلاعن هو وزوجته في المسجد ثم طلقها وكانت حامل. فذكر النبي عليه الصلاة والسلام ما يكون في وصف المولود إن كان ابن الزوج وما يكون وصفه إن كان ابن زنا من الرجل الآخر. و ثم ولدت المرأة مولوداً أسود أعين ذا إلبتين، كما ورد في الحديث النبوي الشريف، دالاً بذلك على صدق الزوج و كذب المرأة. فلو كانت المرأة صادقة لجاء ابنها على الصفة الأولى التي ذكرها النبي في حديثه، أي أحمر قصيراً كأنه وجرة (دويبة من أنواع الوزغ). فيجوز أن النبي عليه الصلاة والسلام باستدلاله بالعلم الذي أعطاه الله إياه، عالماً بشكل الزوج والزوجة، ذكر ما يكون من وصف المولود إن كان ابن الزوج ( لا أدري إن ورد في الأثر وصف الرجل الذي رآه الرجل المستفتي مع زوجته). ولعله أيضاً وحي من الله وليس نظر واستدلال من النبي عليه الصلاة والسلام. فإن كان نظر واستدلال من النبي عليه الصلاة والسلام فهذا يدل المختص أن النبي عليه الصلاة والسلام استدلالاً من الصفات من شكل للقامة ولون للبشرة يغلب في المولود إن كان ابن الزوج أو ابن زنا من الرجل الثاني. و على هذا يكون الحديث قد شمل حكماً


كمثال شبيه بالمثل الذي سأل عنه المستفتي. وهذا يفهم من كلام الإمام أبو الحسن الأشعري في رسالته "استحسان الخوض في علم الكلام" وقد أورد الإمام هذا الحديث في رسالته<sup>6</sup>. وهذه طريقة علمية للاستدلال. فكون بعض الإبل حمر وبعضها أورق يفهم منه عند أهل الاختصاص أن بعض العوارض كالألوان يغلب وراثياً ظهور بعضها على بعض. ويسمى هذا بتوريث سائد ومنتج أي توريث جيني غالب و مغلوب للصفات. والشفرة الجينية لبعض الصفات كلون الجلد، قد يكون محمولا في المادة الوراثية، الحمض النووي، للآباء بشكل جينات ولكن من دون ترجمة إلى لون عند الأبناء ولكن اللون قد يظهر في الأحفاد. وهذا متعارف عليه و يرتبط بالطريقة التي تفرز فيها الصبغيات الحاملة للجينات بعيد التقاء ماء الرجل بماء المرأة وخلال تغير النطفة إلى مضغة ومن ثم إلى علقة و غيري استنتج مثل هذا من هذا الحديث الشريف<sup>7</sup>. والله اعلم.

ففهمي لهذا الحديث أن أجداد الطفل كانوا يحملون في صبغياتهم جينات للون الجلد الأسود التي لم تترجم في الأب (الرجل المستفتي). فهذه الجينات كانت متخفية عند الوراثة ولم تظهر في الأب لكون اللاحقة متغايرة اللآلائل ولكنها لما ورثت في الأحفاد كان خليطها متماثلاً أي كانت اللاحقة متماثلة اللآلائل فترجمت وظهر لون الجلد الأسود في الحفيد (كلمة أجداد هنا يقصد بها جد أو أكثر). و هذا التفصيل وإن لم يكن حسب الظاهر يعرف بحذافيره عند الصحابة الأجلاء رضوان الله عليهم إلا أن مبداء ذكره النبي صلى الله عليه وسلم على ما يفهم عند أهل الاختصاص من أمثالي من حديث البخاري الذي سبق ذكره. وهذا على ما يبدو مناصرة للون الإبل التي غلب فيها اللون الأحمر مع أنه يعرف فيها اللون الأورق ( الرمادي) مع اللون الأبيض والأسود عند البشر ولا أدري إن كانت النسب متساوية في الحاليتين.

وبعد عدة قرون من هذا الحديث الشريف اهتم النصارى بعلم الوراثة لاسيما بعد أن درس أحد القساوسة، ويدعى مانديل، في نواحي التشريك توارث صفات نبتة البازيلاء من لون وحجم الحبة والورق والنبتة (شكل 1). وتطور هذا العلم فيما بعد في بلاد النصارى حتى شمل توارث صفات البشر إلى أن وجدت الآن في أميركا قاعدة بيانات تشمل ما درس للآن من الصفات البشرية المتورثة والجينات والصبغيات التي يعتقد أنها تحمل الشفرة لهذه الخصائص وعنوانها الأليكتروني هو:

<http://www.ncbi.nlm.nih.gov/entrez/query.fcgi?db=OMIM> .

شرعياً (اللعان) و وصف صفات بشرية متوارثة. وبعض الصفات قد تتوارث مزدوجة أو مجموعة كبشرة سوداء وعينان واسعتان لترابط جيناتها في الصبغيات، والله سبحانه وتعالى اعلم.



شكل 3. المراحل المختلفة لأنقسام فتيلى لخلية نبات مكتملة النواة تمثل نفس المراحل التي تمر بها الخلية الأدمية عند انقسامها. الصبغيات ملونة كحلي وترى وهي تنفصل على غزل التوبولين. الرسم من الإنترنت.

ثم تزوج كل فتيلة بعد نللك ليرجع العدد كما في الخلية الأصل. وتوارث هذه الصبغيات وصفه مانديل مبدئياً من دراسته توارث صفات حبوب ونبتة البازيلاء (شكل 1). وشكل 4 يعطي وصفاً محتملاً مبسطاً لتوارث لون الجلد مع العلم أن توارث اللون في الجلد قليل عنه أكثر تعقيداً<sup>9</sup> مما وصف في شكل 4. الحمض النووي عند تقنيته بأنزيمات معينة يعطي طراز مميز لكل إنسان يعرف ببصمة الحمض النووي. تقارب طراز البصمات قليل بأنه يفيد معرفة التقارب بين الناس<sup>10</sup>.

### المراجع:

- 1- القرآن الكريم، سورة القلم.
- 2- الامام البيهقي، شعب الايمان.
- 3- القرآن الكريم، سورة الغاشية.
- 4- الامام البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطلاق.
- 5- الامام ابن حجر العسقلاني، فتح الباري- شرح صحيح البخاري.
- 6- الامام ابو الحسن الاشعري، رسالة استحسان الخوض في علم الكلام.
- 7- Adam, AM (2003) J R Coll Physicians Edinb33:44-45
- 8- الامام البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطلاق.
- 9- Strum RA, Teasdale RD, Box NF (2001), Gene 277: 49-62.
- 10- [http://en.wikipedia.org/wiki/Genetic\\_fingerprinting](http://en.wikipedia.org/wiki/Genetic_fingerprinting).


Character	Dominant trait	Recessive trait	Character	Dominant trait	Recessive trait
Seed shape	Spherical	Wrinkled	Flower position	Axial	Terminal
Seed color	Yellow	Green	Stem height	Tall	Dwarf
Flower color	Purple	White			
Pod shape	Inflated	Constricted			
Pod color	Green	Yellow			

©1998 Sinauer Associates, Inc.







شكل 1. رسم لسبع صفات لنبتة البازيلاء درسها مانديل خلال دراسته لتوارث الصفات في النبات. من الإنترنت.

### خاتمة في التوارث الجيني:

الشفرة الوراثية مصنوعة من الحمض الريبي النووي الخالي من الأوكسجين وكل جزء من هذا الحمض يشفر لبروتين ويسمى جين. والحمض النووي مترابط مع بروتينات ليشكل بذلك الصبغيات. والحمض النووي عند تقنيته بأنزيمات معينة يعطي مجموعة شكلية مميزة لكل إنسان تعرف بالبصمة الجينية (الوراثية). وتشابه البصمات الجينية يعرف من خلاله تقارب الصلة الجينية بين الناس. كل خلية آدمية فيها 46 صبغية (23 من الأم و 23 من الأب) كما في شكل 2.



شكل 2. رسم للصبغيات من خلية آدمية. نواة الخلية تحتوي على 23 زوج من الصبغيات، زوج من الأب وواحد من الأم لتكون بذلك 46 صبغية عند الولد. آخر زوج من الصبغيات قيل عنه انه معني بتحديد الجنس (للأنثى وللذكر). الرسم أخذ من الإنترنت.

 <b>Ss</b>		 <b>Ss</b>		 <b>SS</b>		 <b>SS</b>		 <b>ss</b>		 <b>ss</b>	
X		X		X		X		X		X	
<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل		<b>Ss</b> اللاقحة متغايرة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل	
<b>Ss</b> اللاقحة متغايرة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل		<b>SS</b> اللاقحة متماثلة الألائل	

شكل 4. رسم لتوارث نظري لجينات بطريقة ماندلية. جينات القامة يقال انها موجودة على صبغيات الجنس (Ypter-p11.2, Xpter-p22.32) و تتوارث بطريقة شبه غير جنسية .  
 s يدل على أليل متنح و S يدل على أليل سائد. فالصفة الظاهرة في SS تكون مماثلة لتلك في Ss .

§ هذه المقالة نشرت سابقاً للمؤلف نفسه باللغة الانكليزية في: 3:22-27, (2004), Idriss, H. J. Intl. Soc. History Islamic Medicine

\* المراسلة: د. هيثم ادريس، . [aqmeditor@najah.edu](mailto:aqmeditor@najah.edu)